

37839 - اليبوسة التي تحصل للمرأة أثناء عاداتها

السؤال

ما حكم من صامت يوماً بعد انقطاع الحيض ثم عاودها الحيض من جديد، هل تقضي اليوم أم لا ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا انقطع الحيض يوماً واحداً أو ليلة واحدة أثناء أيام حيضها فعليها أن تغتسل وتصلي الصلوات التي أدركت وقتها وهي طاهر لقول ابن عباس : " أما إذا رأَت الدم البحراني فإنها لا تصلي ، وإذا رأَت الطهر ساعة فلتغتسل " .

فتاوى اللجنة الدائمة (مجلة البحوث العلمية 12/102)

والدَّمُ الْبَحْرَانِيُّ هو الدَّمُ الغليظ وقيل الكثير . لسان العرب (4/46) .